

ANNEXE A

Publique

**Traduction en arabe du Chef d'accusation
retenu par l'Accusation contre
Ahmad AL FAQI AL MAHDI**

Cour
Pénale
Internationale



المحكمة الجنائية الدولية

International
Criminal
Court

الأصل: فرنسي

الرقم: 01/12-01/15

التاريخ: 17 كانون الأول/ديسمبر 2015

الدائرة التمهيدية الأولى

المؤلفة من: القاضي كونو تارفوسر، رئيساً لها
القاضية جويس ألوتش
القاضي بيتر كوفاتش

الحالة في مالي
في دعوى المدعي العام ضد أحمد الفقي المهدي

وثيقة علنية

التهم التي يوجهها الادعاء
ضد أحمد الفقي المهدي

المصدر: مكتب المدعي العام

يُخطر بهذه الوثيقة وفقاً للبند 31 من لائحة المحكمة:

محامي الدفاع
السيد محمد عويني

مكتب المدعي العام
السيدة فاتو بنسودا
السيد جيمس ستوارت

الممثلون القانونيون لطالبي المشاركة/جبر الأضرار

الممثلون القانونيون للمجني عليهم

طالبو المشاركة/جبر الأضرار غير الممثلين

المجني عليهم غير الممثلين

مكتب المحامي العمومي للدفاع

مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم

أصدقاء المحكمة

ممثلو الدول

قلم المحكمة

قسم دعم الدفاع

المسجل
السيد هرمان فون هيبيل

قسم الاحتجاج

وحدة المجني عليهم والشهود

هيئات أخرى

قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم

1- أحمد الفقي المهدي (يشار إليه في ما يلي باسم "المهدي") وُلد في أعوني (مالي)، ويبلغ من العمر ما بين الثلاثين والأربعين عاماً، وهو مسؤول جنائياً عن ارتكابه المتعمد، في تمبكتو ما بين 30 حزيران/يونيه تقريباً و11 تموز/يوليه 2012 تقريباً، جريمة حرب تتمثل في شن هجمات ضد مبان مخصصة للأغراض الدينية وآثار تاريخية عملاً بالمادة 8 (2) (هـ) (4) من نظام روما الأساسي (يشار إليه في ما يلي باسم "النظام الأساسي")، وهي جريمة تحظرها المادة نفسها.

2- ويتحمل المهدي المسؤولية الجنائية بموجب أشكال المسائلة الآتية: باعتباره مشاركاً مباشراً في ارتكاب الجريمة بموجب المادة 25 (3) (أ) من النظام الأساسي؛ ولإغرائه بارتكاب هذه الجريمة بموجب المادة 25 (3) (ب) من النظام الأساسي؛ ولتيسيره ارتكاب هذه الجريمة عن طريق تقديم العون أو التحريض أو المساعدة بأي شكل آخر على ارتكابها بموجب المادة 25 (3) (ج) من النظام الأساسي؛ ولمساهمته بأي طريقة أخرى في قيام مجموعة من الأشخاص، يعملون بقصد مشترك، بارتكاب هذه الجريمة بموجب المادة 25 (3) (د) من النظام الأساسي.

3- ويتحمل المهدي المسؤولية الجنائية أيضاً باعتباره مرتكباً مباشراً للجريمة بموجب المادة 25 (3) (أ) من النظام الأساسي لمشاركته بديناً في الهجوم على نصف المباني المخصصة للأغراض الدينية والآثار التاريخية على الأقل.

أ- معلومات أساسية عن السياق

4- منذ كانون الثاني/يناير 2012، اندلع نزاع مسلح غير دولي في إقليم مالي وأدى إلى سيطرة جماعات مسلحة مختلفة على شمال البلاد. وسيطرت جماعة أنصار الدين وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي على تمبكتو لهذا السبب في بداية نيسان/أبريل من عام 2012. وظلنا مسيطرتين على المدينة حتى فرارهما منها في وسط كانون الثاني/يناير 2013 تقريباً في مواجهة تقدم الجيش المالي مدعوماً بالقوات الفرنسية المنتمجة إلى العملية سيرفال.

5 - وفي أثناء تلك الفترة التي امتدت عشرة أشهر تقريباً، فرض أعضاء جماعة أنصار الدين وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي إرادتهم في تمبكتو من خلال حكومة محلية شملت محكمة إسلامية، وفرقة مسؤولة عن الأخلاق (الحسبة)، وقوة شرطة إسلامية. ومارست هذه الكيانات السلطة فعلياً على السكان وقيدت حقوق أهل تمبكتو وحرمانهم وانتهكتها بشكل خطير.

6- وكان **المهدي** من الأعضاء المحليين الذين انضموا إلى الجماعات المسلحة وساندوا ما فعله في تمبكتو. واختير لقيادة الحسبة في نيسان/أبريل 2012؛ وقد أسس هذا الكيان وأداره حتى أيلول/سبتمبر 2012. وكانت الحسبة مسؤولة عن التأكد من التزام أهل تمبكتو بمبادئ [الشريعة] وحظرت كل ما اعتبره المحتلون منكراً ظاهراً وقمعته.

7- وكان **للمهدي**، إضافة إلى منصبه كرئيس للحسبة، نشاط كبير في كيانات أخرى أسسها في تمبكتو لتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي وجماعة أنصار الدين وفي العمليات التي نفذهاها. وكان ينظر له في الواقع على أنه خبير في شؤون الدين، وانخرط بهذه الصفة في أنشطتهم، ومنها أنشطة المحكمة الإسلامية.

8- وكان **المهدي** على اتصال مباشر أيضاً بقيادة جماعة أنصار الدين وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي (الذين كانوا موجودين في تمبكتو على الدوام أو على نحو متقطع) مثل إياد أغ غالي (زعيم جماعة أنصار الدين)، وأبو زيد ("والي" تمبكتو تحت حكم الجماعات المسلحة)، ويحيى أبو الهمام (أمير تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي بالساحل في ما بعد)، وعبد الله الشنقيطي (رجل دين في تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي).

9- واستُشير **المهدي** بشأن تدمير المباني المخصصة للأغراض الدينية والآثار التاريخية قبل إشرافه على الهجوم المعني الذي شُنَّ ضدها. وقرر إياد أغ غالي في وقت لاحق، في آخر حزيران/يونيه 2012 تقريباً، تدمير الأضرحة بالتشاور مع أبو زيد، ويحيى أبو الهمام، وعبد الله الشنقيطي. وتمثلت خطتهم المشتركة في شنّ هجوم على المباني المخصصة للأغراض الدينية، التي كانت آثاراً تاريخية أيضاً، وتدميرها.

10- والتزم **المهدي** بهذه الخطة المشتركة، كما فعل أعضاء مختلفين آخرين جماعة أنصار الدين وتنظيم القاعدة في

11- **المهدي** ومن شاركوه في ارتكاب الجريمة،

باب أحد المساجد. وكان لهذه المباني قدراً عند السكان و

التاريخي وحسد هوية المدينة التي عُرفت باسم "لؤلؤة الصحراء" و"مدينة الثلاث مئة وثلاثة وثلاثين ولياً".

12- وشن المهاجمون الهجوم المهدي 30 / 11 / 2012

2012 تقريباً، وتوجهوا إلى الأماكن التي هاجموا بمركبات وأسلحة وأدوات مثل .

13- المهدي ومن شاركوه في ارتكاب الجريمة في البداية الآتي مروه:

• ضريح سيدي محمود بن عمر محمد أكيت

• ضريح الشيخ محمد محمود الأرواني

• بن سيدي محمد الكبير الكونتي

• ضريح الشيخ محمد المكي

• عطواني

• ضريح الشيخ سيدي أحمد بن عمار

14- ثم تواصل تنفيذ الخطة المشتركة وفقاً للقرار الأول الذي صدر في آخر حزيران/يونيه 2012 وشمل ذلك شن هج :

• سيدي يحيى

• والضريحين المتاخمين لمسجد جينقري بير (هما ضريح أحمد فولاني وضريح بحابر بابديع)، واستمرت تلك الهجمات

حتى 11 / 2012 .

15- وفي خلال 10 أعضاء الخطة المشتركة على 10 من أهم وأشهر المواقع في تمبكتو، تقع جميعها ضمن

تھ ، واستخدموا المبررات والحجج نفسها.

16- كانت هذه المواقع مباني مخصصة للأغراض الدينية وآثاراً تاريخية ولم . جزءاً من التراث

الثقافي المحلي وتمتع بالحماية بموجب قوانين مالي . كل هذه المباني مواقع تراث إنساني

باستثناء ضريح الشيخ محمد محمود الأرواني.

17- الهجوم ضد هذه المباني/الآثار في السياق الجغرافي والزمني للنزاع المسلح غير الدولي في مالي؛ واتصلت الهجمات

18- انخرط المهدي في كل مراحل الخطة المشتركة : مرحلة التخطيط، ومرحلة الإعداد، ومرحلة التنفيذ. واعتبر المهاجمون

التاريخية والمباني المخصصة للأغراض الدينية التي هاجمها منكرًا ظاهرًا، ولذلك دخل تدميرها ضمن اختصاص الحسبة.

المهدي على الهجمات التي شنت على هذه المباني المخصصة للأغراض الدينية والآثار

التاريخية.

19- المهدي في البداية في الحملة التي شنت ضد . التي كان

الدينية في مواقع

الأضرحة؛ واستخدم الإذاعة أيضاً لهذا الغرض. وأجرى، إضافة إلى ذلك، بحثاً بشأن تدميرها. ثم كتب بنفسه الخطبة التي تناولت

تدمير الأضرحة، وألقيت هذه الخطبة في صلاة الجمعة عشية بدء الهجمات. وحدد بنفسه أيضاً التسلسل الزمني للهجوم على

المباني/الآثار.

20- ثم تصرف المهدي الخطة المشتركة التي أسهم فيها الآتي:

(1) أشرف على الهجوم.

(2) وجّه الرجال الذين كانوا تحت إمرته في الحسبة، وأشرف على المهاجمين الآخرين الذين جاؤوا للمشاركة في

الهجوم.

(3) أدار الجوانب المالية والمادية (مثل الأدوات) بغية شن الهجوم بنجاح، واختار وسائل التدمير التي ستستخدم

بحسب .

(4) كان موجوداً في جميع المواقع التي هوجمت، وأعطى تعليمات للمهاجمين وقدم الدعم لهم.

(5) شارك شخصياً في تدمير خمسة مواقع على الأقل، وهي: ضريح ألفا موبا، وضريح الشيخ سيدي أحمد بن عمار أرجادي، وباب مسجد سيدي يحيى وبابي ضريحين - هما ضريح أحمد فولاني وضريح بحابر بابديع - المتاخمين جينفري بير.

(6) شرح لهم الهجوم وبرره المهاجمين
المهجوم إلى أسس وجيهه وله ما يبرره.

21- المهدي . وقد انخرط انخراطاً في السلوك مح ، وهو الهجوم على باني تاريخية في تمبكتو محل النظر في هذه الدعوى، مع المشاركين الآخرين في الخطة المشتركة. وكان لديه لهجوم على المباني المخصصة للأغراض الدينية والآثار التاريخية المستهدفة وتدميرها. مساهمة في

22- وإضافة إلى ذلك، المهدي الكافي. أن المباني المستهدفة مخصصة للأغراض الدينية ولها طابع تاريخي ولم تشكل أهدافاً عسكرية. وكان الخصال الرئيسية للمشاركين في ارتكاب الجريمة والكيانات التي شاركت في الهجوم والم التي سمحت لهم، مع مشاركين آخرين في الخطة العامة، بال في الهجوم. وأدرك المهدي ملابسات الوقائع التي أثبتت وجود نزاع مسلح، وعلم أنه سلوكه الإجرامي ارتكب في سياق نزاع مسلح وكان مرتبطاً بهذا النزاع. المهدي في شنّ الهجوم مع علمه التام بـ تسهم في ارتكابها.

ب. التهم

23- في ضوء الوقائع والملابسات المتقدم ذكرها، يتحمل المهدي المسؤولية الجنائية عن جريمة الحرب المتمثلة في شنّ هجوم في المادة 8 (2) () (4) مخصص

تاريخية لم في الفترة ما بين 30 / 2012 / 11 / 2012 :
ضريح سيدي محمود بن عمر محمد أكيت، وضريح الشيخ محمد محمود الأرواني، وضريح الشيخ سيدي ختار بن سيدي محمد

الكبير الكونتي، وضريح ألفا مويبا، وضريح الشيخ محمد المكي، وضريح الشيخ عبد القاسم عطواني، وضريح الشيخ سيدي أحمد رجادي، ومسجد سيدي يحيى (باب المسجد)، وضريح بحابر بديع وضريح أحمد فولاني المتاخما جينقري بير.

تھ 25 (3) (أ) (باعتباره مشاركاً في ارتكاب الجريمة)،
 25 (3) () (ب) (باعتباره مشاركاً في ارتكاب الجريمة)،

المساعدة بأي شكل آخر لغرض تيسير ارتكاب الجريمة) 25 (3) (د) (للمساهمة بأي طريقة أخرى في قيام جماعة من الأشخاص، يعملون بقصد مشترك، بارتكاب هذه الجريمة).

24- 25 (3) () لمشاركته البدنية في

المجوم الذي شُنَّ عمداً ضد ضريح ألفا مويبا، وضريح الشيخ سيدي أحمد بن عمار ، وباب مسجد سيدي يحيى، وضريح أحمد فولاني، وضريح بحابر بابديع.

حرر في 17 كانون الأول/ديسمبر 2015

في لاهاي (هولندا)